المركز الجامعي مغنية

معهد الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

مقياس: تاريخ النظم القانونية موجه لطلبة سنة أولى جذع مشترك

المحاضرة11

النظم القانونية الجزائرية(الجزء03)" التطور القانوني في الجزائر"

من إعداد الاستاذة: بكارة فاطيمة الزهراء

السنة الجامعية:2025/2024

تمهيد:

تطور القانون في الجزائر عبر العصور التي سبق دراستها تطورا كبيرا وتغير جذريا من حيث المصادر من العرف إلى الشريعة الاسلامية إلى التشريع الوضعي.

وبناء على ما تقدم، سوف نعالج تطور القانون في الجزائر في النقاط التالية:

- الجهات المختصة بوضع القانون في الجزائر
- تغير مصادر القانون عبر الزمان

أولا : العرف

يرجع العرف لعشرات القرون من بداية التاريخ حتى دخول الجزائر في الاسلام سنة 701م.

1- تكوين العرف:

كان القانون من صنع الجماعة البشرية الممثلة في القبيلة و الأسرة فتكون على صورة العادة ومع مرور الزمان أصبح عرفا. و بعبارة أخرى ينبع العرف عن ضمير الجماعة و يعبر عن روحها وهو قانون غير مكتوب لكن يمكن جمعه فيما بعد بالكتابة و التدوين، ويمر العرف بمراحل هي:

- ايجاد عادة في الجماعة سواء من عم انفرادي أو جماعي، وهذه العادة جاءت بهدف إما تحقيق مصلحة أو الابتعاد عن مفسدة.
- تكرار ذلك العمل لفترة زمنية طويلة بالتطبيق له من طرف السلطة إذا حقق ذلك العمل مصلحة جماعية
- الشعور لدى الجميع بأن العادة المطبقة واجبة الاتباع، والشعور بوجوب اتيانها هو الذي يصبح قاعدة قانونية يطلق عليها" العرف".

2- **الجهات الواضعة للعرف:** يعتبر العرف بطئ في تكوينه من الناحية الزمنية، وعندما يستقر في الجماعة يصبح جامدا ويصعب تغييره أو تبديله لأنه أكثر قانون يعبر عن إرادة الجماعة يصبح جامدا ويصعب تغييره أو تبديله لأنه أكثر قانون يعبر عن إرادة الجماعة التي نشأ فيها. وعليه نجد واضع القانون العرفي في الجزائر قديما:

الجماعة(الاسرة و القبيلة) ويسمى العرف فيها بالعرف الداخلي، أو نتيجة التحالفات بين القبائل وهنا يتكون العرف خارج الجماعة (القبيلة) ويعرف هذا النوع من العرف ب:" العرف التعاهدي"، و أخيرا من طرف الحكام حيث يصبح عملهم بعد فترة تبنى الجماعة له عرفا، ولا ننسى عامل الزمان الذي له تأثير قوي في تكوين العرف و استمراره، كذا الشعور الجماعي بالالتزام به.

ثانيا: الشريعة الاسلامية

تعرف الشريعة الاسلامية بأنها :" مجموعة الاحكام المستنبطة من الكتاب و السنة و الاجماع. وهي أيضا:" كل ما شرعه الله لعباده المسلمين من أحكام و أوامر لتنظيم حياتهم الدينية و الاجتماعية و المالية وتحديد آثار أعمالهم ة تصرفاتهم."

و المشرع بعد الله تعالى و الرسول صلى الله عليه وسلم هم المجتهدون من العلماء و الفقهاء و الخلفاء و القضاة و مجالس الشورى حسب المصادر الاحتياطية(الاستحسان- و المصالح المرسلة وسد الذرائع- العرف- الشرع ما قبل الاسلام وعمل أهل المدينة- قول الصحابي) ، وهذه المصادر تأخذ بها المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة و المنتشرة في الجزائر منذ العصر الاسلامي:

- **-المذهب المالكي(ينسب للإمام مالك بن أنس بن مالك)**
- **المذهب الشافعي(ينسب إلى الامام محمد إدريس الشافعي)**
- **المذهب الحنفي(ينسب إلى حنيفة النعمان)**
- **المذهب الحنبلي(ينسب إلى الإمام أحمد بن حنبل بن هلال)**

ثالثا: التشريع الوضعي

تتمثل في القانون الاستعماري و التشريع الوطني الجزائري.

1- القانون الاستعماري: هو القانون الذي وضع بهدف استغلال ونهب الثروات و القضاء على الشخصية الجزائرية من المحتل الفرنسي طول مدة 132 سنة من الاحتلال. و الجهة المختصة بإنشائه هي السلطة العسكرية أو الإدارية وليست السلطة التشريعية كما هو واقع في فرنسا. أما موضوعاته كانت ترتكز على الطرق العقابية المسلطة على الجزائريين حتى لايطالبون بحقوقهم كبشر، فهي قوانين تفضيلية تميز الفرنسي المسيحي و اليهودي على المسلم في كل شيء في التعليم و الادارة و الجيش و القضاء. و من أمثلة القانون الاستعماري نجد على سبيل المثال: قانون الأهالي 1883، قانون المحاكم الردعية 1903 وغيرهم....

وكانت مصادر القانون الاستعماري عبر عصور الاحتلال منذ 1945 إلى غاية الاستقلال عام 1962م غير إنسانية لأنها تقوم على القوة و الانتقام و العنصرية و الزجر بكل أنواعه من إبادة بشرية ، الارض المحروقة، التهجير الجماعي، الاستيلاء على الممتلكات.

2- التشريع الوطني: ظهر التشريع الوطني منذ الفترة الثورة التحريرية (1945-1962) ، وكان مصدره هو الشريعة الاسلامية والعرف، وبعد الاستقلال و استرجاع السيادة الوطنية تعددت المصادر أكثر مما كانت في عهد الثورة التحريرية حيث تم إدراج القوانين الفرنسية المطبقة في الجزائر أيام الاحتلال ضمن مصادر التشريع الوطني الجزائري.

وبموجب المرسوم الصادر في 1962/12/31 الذي نص:" على استمرار العمل بالقوانين الفرنسية التي لا تمس بالسيادة الوطنية".

كما كانت الشريعة الاسلامية مصدرا للتشريع الوطني في ميدان قانون الاسرة و بعض الأحكام المدنية الواردة في القانون المدني كالشفعة وغيرها، و إن كان مصدر قانون المدني الجزائري هو القانون المصري.

أما عن الجهة المشرعة له فهي السلطة التشريعية (البرلمان) وعلى هذا الاساس يمكن ذكر مصادر القانون الجزائري حسب الترتيب الاتي:

1- التشريع: ويقصد به : الدستور- القانون العضوي- القانون العادي- الاوامر- المراسيم الرئاسية – المراسيم التنفيذية- القرارات.

2- مبادئ الشريعة الاسلامية: وهي المبادئ المجمع عليها من طرف المسلمين في جميع المذاهب وعددها أكثر من عشرين مبدأ نذكر منها على سبيل المثال: مبدأ عدم جواز التعسف في استعمال الحق، مبدأ التراضي في العقود، مبدأ لا تركة إلا بعد سداد الديون.....

3- العرف: وهو السلوك و العادات المتبعة في المجتمع لفترة طويلة مع الاعتقاد بإلزاميته لدى المخاطبين به شرط أن لا يتعارض العرف مع الشريعة الاسلامية أو التشريع الوطني.

4- مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة: يدخل ضمن مبادئ القانون الطبيعي حاجات الانسان كالحق في الحياة والسلامة الجسدية و حرية المعتقد و التنقل و الرأي وإلى غير ذلك، أما قواعد العدالة فتتمثل في المساواة قانونيا و قضائيا.